

باب صفة الوضوء

النية شرط للطهارة الحدث بالما والتزاب وقال الخريزني هي من فروضها ولا يشترط الطهارة الخبث على الاصح وفيه وجه يشترط وفيه ثالث يستلزم ان كانت على البدن ولا يشترط ان كانت على غيره وحل نية القلب ولا يشترط لسنان بخلاف قصد ويستحب ان يسبق مسنون الوضوء ان يلفظ بما نواه وبحال ان يقدم مفرضة وصفها قصد رفع الحدث او مطلق حدث او فعل ما يجب له الطهارة فان نوي الصلاة مطلقا او صلاة بعينها ولا يسبق غيرها او مسح المصحف او الطواف ارتفع حدثه ولو اغتصبه وان نوي الخبث بغسله القراءة ارتفع حدثه الاكبر وفي الاصغر وجهان وان نوي للنية في المسجد ارتفع حدثه الاكبر وفي الاكبر وجهان وفيه وجه ثالث يرتفع الاكبر فقط وان نوي من حدثه ستم الاستحاضة ونحوها استباحة الصلاة صح وان ارتفع حدثه ولا يحتاج الي تعيين النية للفرض وان نوي رفع فقال بعض اصحابنا الاجري وقال شيخنا هو كالصحيح في النية وقال ابو جعفر طهارة المستحاضة لا ترتفع الحدث ومن نوي بوضوءه مسحا مسح له الطهارة كالاذان والقراءة والنوم ونحوه او نوي طهاره مطلقا او وضوءا وجهان وقال ابن عقيل ان قال هذا

الغسل

الغسل طهارة في احتمال ان يرتفع حدثه ولو كان عليه حدث يوم نفلط والى نوي رفع حدثه يرتفع حدثه ذكره شيخنا ولو نوي التجدد فهل يرتفع حدثه على روايتين فان قلنا لا يرتفع وعمل نية فوجهان فان نوي رفع الحدث وانزاله الغاسه او التبرك ولو تعلم غير ارتفع عن حدثه وقال الشريف ابو جعفر ان نوي النجاسة مع احدث لم يحرمه فان اغتسل للجمعة لم يحرمه عن اجنباه على الاصح وفي حجة عن اجنباه وجهان فان اغتسل للجمعة للجنباه اجزاء عنها وفي اجزائه عن اجنباه وجهان ولا يمنع الحيض الغسل في اصح الوجهين وهو المنصوص وكذا لا يمنع اجنباه غسل الحيض مثل ان اغتسلت انا غسلها **فصل** اذا اجتمع سببان يقتضيان الغسل او الوضوء فتطهر لهما صح وان نوي احدهما ارتفع اجمعا وفيه وجه يرتفع ما نواه وفيه ثالث يخرج نية الحيض عن اجنباه ولا يحرم نية اجنباه عن الحيض وما سوي ذلك يتداخل وفيه وجه رابع لا يحرم نية الحيض عن اجنباه ولا نية اجنباه عن الحيض ونحو ذلك نية احدهما من احدهما وسحب ان يستحب ذكر النية الى اخر الطهارة ولا بد من استصحاب حكمها ووجود تقدير النية على الطهارة بالرس الشير وجوز الامري تقديم نية الصلاة بالرس الطويل ما لم يفسحها وكذا يخرجها عنها وقال القاضي في شرحه الصغير اذا قدم النية ثم استحب ذكرها حتى شرع

بول

صحة الغسل للجنباه

ان طهارة مطلقا